

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٠٥٨) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٥
بشأن تعديل صفة بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى كتب شركة مصر لتأمينات الحياة بشأن التحاق بعض وسطاء التأمين بالجهاز الانتاجي لديها ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة من وسيط تأمين حر الى وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة:

م	اسم الوسيط	رقم القيد	تاريخ الالتحاق	تاريخ انتهاء القيد	الرقم القومي
١	ناهد عبده محمد عبد الله	٤٥٩٩٥	٢٠٢٢/٥/٢٦	٢٠٢٥/٥/١٤	٢٨٩٠٤٠٩٢٦٠٠٧٠١
٢	مريم عزت عزيز ايوب	٤٦٠٠٢	٢٠٢٢/٥/٢٦	٢٠٢٥/٥/١٤	٢٨٨٠٣٠١٢٦٠٠٥٠١
٣	تيسير حسن ابو المجد احمد	٤٥٩٩٦	٢٠٢٢/٥/٢٦	٢٠٢٥/٥/١٤	٢٩٠٠٩٢٩٢٦٠١٣٨٣

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦